

قرار رئيس مجلس جماعة سوق الطلبة

عدد 02 بتاريخ 21 جلد 2019

بشأن فتح باب الترشيح لشغل مهام مدير المصالح

إن رئيس مجلس جماعة سوق الطلبة،

- ✓ بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 هـ (07 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛ لاسيما المواد 96 و 126 و 127 منه؛
- ✓ بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 هـ (24 فبراير 1958) بمتابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره و تتميمه؛
- ✓ بناء على المرسوم 2.77.738 الصادر في 13 شوال 1397 هـ (27 شتنبر 1977) بمتابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات كما وقع تغييره و تتميمه؛
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 هـ (25 نوفمبر 2011) في شأن كفاءات تعيين رؤساء الأقسام و رؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛
- ✓ بناء على دورية السيد وزير الداخلية عدد D4790 بتاريخ 31 يوليوز 2018 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية وهيئاتها ونظام التعويضات عن المسؤولية؛
- ✓ وبناء على قرار رئيس المجلس الجماعي عدد 2016/16 بتاريخ 19 دجنبر 2016 والقاضي بهيكله وتنظيم إدارة جماعة سوق الطلبة.

يقرر ما يلي:

المادة الأولى: تعلن جماعة سوق الطلبة عن فتح باب الترشيح لشغل مهام مدير المصالح.

المادة الثانية: يمكن أن يترشح لتقلد مهام مدير المصالح:

- 1) الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المنتسبون لميزانية جماعة سوق الطلبة الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:
 - ✓ أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛
 - ✓ أن يكونوا حاصلين على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛
 - ✓ أن يتوفروا على الأقل على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسوم أو ثلاث (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين؛
- 2) الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون في تاريخ الإعلان عن شغور منصب مدير المصالح، لمهام مدير المصالح.

